الأمم المتحدة

A/72/7/Add.6

الجمعية العامة

Distr.: General
26 October 2017
Arabic
Original: English

الدورة الثانية والسبعون

البند ١٣٦ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

مشروع التعديل التقويمي لمباني مقر اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك لجعلها مستوفية لمعايير مقاومة الزلازل واستبدال التجهيزات المنتهية الصلاحية فيها

التقرير السابع للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن مشروع التعديل التقويمي لمباني مقر اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك لجعلها مستوفية لمعايير مقاومة الزلازل واستبدال التجهيزات المنتهية الصلاحية فيها وفي التصويب الصادر لذلك التقرير (A/72/338 و A/72/338/Corr.1). واجتمعت اللجنة، أثناء نظرها في التقرير، بممثلي الأمين العام الذين قدموا معلومات إضافية وتوضيحات اختُتمت بردود خطية وردت في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧.

٢ - ويُقدم تقرير الأمين العام عملا بقرار الجمعية العامة ٧١/٢٧٢ ألف الذي طلبت الجمعية بموجبه إلى الأمين العام أن يقدم إليها خلال الجزء الرئيسي من دورتها الثانية والسبعين تقريراً مرحلياً عن تنفيذ المشروع، يبين فيه، في جملة أمور، نفقات المشروع وتكاليفه الإجمالية.

17-18985 (A) 301017 301017

الرجاء إعادة استعمال الورق

ثانيا – التقدم المحرز في تنفيذ المشروع

التعاون مع الدول الأعضاء والبلد المضيف

٣ – يشير التقرير إلى أن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ قدمت إحاطات إلى الدول الأعضاء والتمست التبرعات منها على أساس منتظم، والتمست أيضا مساهمات بالخبرة الفنية في شكل موظفين فنيين مبتدئين أو موظفين مقدمين على أساس الإعارة مع عدم استرداد التكاليف (الوثيقة A/72/338، A/72/338/Corr.1، الفقرتان ٥ و ٦). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الوظائف الشاغرة تم إعدادها للموظفين الفنيين المبتدئين في مجالات الشؤون القانونية، والعمليات اللوجستية، وإدارة البرامج والتخطيط، وشؤون الإعلام، والمشتريات، والهندسة المدنية، وأن فريق المشروع في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية نبه جميع الدول الأعضاء إلى تلك الوظائف الشاغرة عن طريق مذكرات شفوية. **وتشجع اللجنة الاستشارية الأمين العام على الاستمرار في التواصل مع جميع الدول الأعضاء لالتماس تقديم تبرعات من أجل مشروع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية.**

٤ – وفيما يتعلق بالبلد المضيف، يورد التقرير أن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية تواصل طلب الدعم من وزارة الخارجية في البلد المضيف بشأن الحيز المكتبي المقرر استخدامه كحيز مؤقت لاستيعاب موظفي الأمم المتحدة أثناء تنفيذ المشروع، وكذلك إمكانية تقديم مساهمات عينية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أبلغ البلد المضيف اللجنة الاقتصادية والاجتماعية بأن الحيز البديل المقترح، وهو مبنى ”BC“ في مجمع مباني الحكومة، لم يعد متاحا، واقترح حلا بديلا يخضع حاليا للمناقشة (الوثيقة A/72/338، A/72/338/Corr.1، الفقرتان ٧ و ٨).

٥ – وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الخيار البديل هو حيز مكاني مساحته ٣ ٢٠٠ متر مربع في مبنى بمجمع حكومي يقع على مسافة ٣٠ كيلومترا تقريبا إلى الشمال من مقر اللجنة الاقتصادية والاجتماعية، ويمكن أن يستوعب ٤١٠ مكاتب في المتوسط. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن القرار بشأن مكان الإيواء المؤقت سيُتخذ بعد إجراء دراسة للاحتياجات لمكان الإيواء المؤقت في الموقع وخارج الموقع ووضع الصيغة النهائية للتصميم ومنهجية التشييد من قبل الشركة الاستشارية الرائدة. **وترحب اللجنة بعرض الحيز البديل المقدم من البلد المضيف، وتتوقع أن يواصل الأمين العام مناقشاته مع الحكومة المضيفة بشأن الخيارات المتاحة خارج الموقع لمكان الإيواء المؤقت من أجل مشروع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية. وتأمل اللجنة أن تشمل دراسة متطلبات مكان الإيواء المؤقت تحليلا لنسبة الفائدة إلى التكلفة، مع مراعاة مختلف التكاليف المتصلة بأماكن الإيواء المؤقتة خارج الموقع مقارنة بالأماكن داخل الموقع، فضلا عن الجدوى العملية لمختلف الخيارات.**

إدارة المشروع

٦ – يشير التقرير إلى أن الهيكل العام لإدارة المشروع لا يزال دون تغيير، حيث أن الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية والاجتماعية هو القيّم على المشروع في حين يتولى مدير الشؤون الإدارية في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية الإشراف على المشروع وإدارته، والتواصل والتفاعل مع أصحاب المصلحة ومعالجة القضايا الاستراتيجية التي تقتضي صنع القرار على مستوى رفيع. ويخضع التنفيذ اليومي للمشروع لقيادة مدير المشروع المتفرغ. ويذكر التقرير أيضا أن لجنة أصحاب المصلحة، التي توفر المشورة والتوجيه بشأن المشروع للقيّم على المشروع، قد أنشئت في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ برئاسة القيّم على المشروع.

وأنشئت الأفرقة العاملة ضمن لجنة أصحاب المصلحة لتغطية مواضيع الاستدامة، والتسهيلات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، والصحة والسلامة المهنيتين، والعمليات المتعلقة بالوكالات المستأجرة. ويذكر التقرير أيضا أن وحدة إدارة الممتلكات الخارجية التابعة لمكتب خدمات الدعم المركزية في المقر تتفاعل مع فريق إدارة مشروع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة وتحديد مخاطر المشروع المحتملة في مرحلة مبكرة. وتم التوصل إلى اتفاق للإدارة والتنسيق بين مكتب خدمات الدعم المركزية واللجنة الاقتصادية والاجتماعية في حزيران/يونيه ٢٠١٧ يحدد هيكل الإبلاغ، والأدوار والمسؤوليات، والترتيبات الإدارية لضمان وجود رقابة داخلية في المشروع وآليات لضمان الجودة فيه (A/72/338 و A/72/338/Corr.1، الفقرات ١٢-١٨).

التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة

٧ - تذكر الفقرة ٢٠ من التقرير أن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية أجرت تقييما على نطاق المجمع، بالتشاور مع مكتب خدمات الدعم المركزية والمقررة الخاصة لمجلس حقوق الإنسان بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، للتسهيلات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة في أماكن عمل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية في الفترة من ١٩ حزيران/يونيه إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن التقييم سيفضي إلى وضع خريطة طريق للتعديلات اللازمة، وترتيبها من حيث الأولوية وفقا للتأثير، والتكلفة، وسهولة التنفيذ. وأُبلغت اللجنة أيضا بأن دراسة استقصائية قد وزعت في آب/أغسطس ٢٠١٧ على جميع الموظفين لالتماس التعقيبات بشأن التسهيلات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة في أماكن العمل، على غرار الدراسة الاستقصائية التي أطلقت في المقر في نيويورك. **وتأمل اللجنة الاستشارية أن يتضمن التقرير المرحلي المقبل للأمين العام مزيدا من المعلومات عن نتائج تقييم التسهيلات للأشخاص ذوي الإعاقة وخريطة الطريق، فضلا عن الدراسة الاستقصائية.**

استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل

٨ - يذكر التقرير أن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية تعمل على إعادة تخطيط تصاميم المكاتب في الطابق الرابع عشر من مبنى الأمانة لتوسيع الحيز المكتبي المفتوح وغير الرسمي، حيث سيشكل ذلك التدبير مشروعاً تجريبياً لتنفيذ استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل. وتعمل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية أيضا على الإعداد لإجراء دراسة لاستخدام الحيز المكاني لتوفير بيانات رئيسية عن وتيرة ونمط استخدام الحيز الحالي للاستفادة منها في إرشاد الحل الطويل الأجل للاستخدام المرن لأماكن العمل (A/72/338 و A/72/338/Corr.1، الفقرتان ٢٥-٢٦).

٩ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية عند الاستفسار بأن من المتوقع حدوث زيادة أخرى في المكاسب المتحققة نتيجة لكفاءة استخدام الحيز المكاني مع تنفيذ استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل، كما هو الحال في نيويورك وجنيف، التي تهدف إلى أن تصبح نسبة المكاتب إلى الموظفين ١:١,٢٥، أي زيادة بنسبة ٢٥ في المائة في استخدام الحيز المكاني. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن الأهداف الدقيقة ليست متاحة بعد للجنة الاقتصادية والاجتماعية، بالنظر إلى المرحلة الراهنة من مبادرة التصميم وإدارة التغيير في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية، وبأنه سيتم وضع خطة من أجل الاستخدام الأمثل للحيز المتاح وستبلغ بها الجمعية العامة في التقارير المرحلية المقبلة فور انضمام الشركة الاستشارية الرائدة

للمشروع. **وترى اللجنة أنه في هذه المرحلة، ينبغي أن تكون اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ قد قامت بالفعل بتحديد الأهداف وأوجه الكفاءة المتوقعة من تنفيذ استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل، وهي تتوقع أن تطلع على معلومات في هذا الصدد في التقرير المرحلي المقبل. وترى اللجنة أيضا أنه ينبغي للأمين العام أن يقدم جدولا زمنيا واضحا لتنفيذ استراتيجيات أماكن العمل المرنة في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية، وتتوقع أخذ تلك الاستراتيجيات في الاعتبار في مرحلة التشييد في الوقت المناسب.**

الكفاءة في استخدام الطاقة

١٠ - تشير الفقرة ٢٧ من التقرير إلى أن الحصول على شهادة في القيادة في مجال الطاقة والتصميم البيئي هو الممارسة السائدة محليا، وأن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية تعمل حاليا على تقييم ما إذا كان ذلك يمثل نظاما لتصنيف المباني المراعية للبيئة من الملائم تطبيقه على مشروع مقاومة الزلازل. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية بصدد توضيح مختلف أنواع ومستويات التصديق المتاحة، والتكاليف المترتبة على كل منها، قبل اتخاذ قرار بشأن النظام الذي سيستخدم في المشروع. **وتأمل اللجنة في تقديم آخر ما يستجد من معلومات بشأن التصديق على المشروع في التقرير المرحلي المقبل.**

فريق المشروع

١١ - يشير التقرير إلى أنه تم استقدام موظفين في خمس وظائف مؤقتة معتمدة مقرها في بانكوك (مدير مشروع بالرتبة ف-٥، ومهندس مشروع بالرتبة ف-٤، وموظف مشتريات بالرتبة ف-٣، ومهندس مدني وإنشائي بالرتبة ف-٣، ومساعد إداري للمشروع من الرتبة المحلية) (A/72/338 و A/72/338/Corr.1، الفقرة ٣٠). وأُبلغت اللجنة الاستشارية عند الاستفسار بأنه تم تعيين موظف ليشغل وظيفة منسق المشروع (ف-٤) سيجري تقاسم تكلفة وظيفته مع مشروع قاعة أفريقيا في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وسيعمل من مكتب خدمات الدعم المركزية في المقر، وقد انضم إلى فريق العمل بالفعل.

١٢ - ويقترح الأمين العام إدخال التعديلات الطفيفة التالية على تركيبة فريق المشروع: (أ) تبديل وظيفة موظف اللوجستيات والتنسيق (موظف وطني) لتصبح وظيفة مهندس معماري ومخطط للحيز المكاني (ف-٣)، مع الإبقاء على فترة التوظيف نفسها، وهي أربع سنوات وستة أشهر، على أن تبدأ في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ عوضاً عن كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ وتنتهي في حزيران/يونيه ٢٠٢٢ عوضاً عن حزيران/يونيه ٢٠٢٣؛ (ب) يبدأ عمل مهندس الأشغال الميكانيكية والكهربائية والسباكة في المباني (موظف وطني) في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ عوضاً عن كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ وينتهي في حزيران/يونيه ٢٠٢٢ عوضاً عن حزيران/يونيه ٢٠٢٣؛ (ج) تخفّض فترة توظيف موظف المشروع المسؤول عن السلامة (من الرتبة المحلية) بمقدار ستة أشهر لأن الحاجة لا تدعو إلى وجود هذه الوظيفة خلال فترة المسؤولية عن العيوب في النصف الأول من عام ٢٠٢٣. ويشير التقرير إلى أن التغييرات المقترحة لن يكون لها تأثير في التكلفة بصفة عامة (A/72/338 و A/72/338/Corr.1، الفقرتان ٣٣ و ٣٥).

١٣ - ويشير التقرير إلى أن السبب في التغيير المقترح في وظيفة موظف اللوجستيات والتنسيق (موظف وطني) إلى وظيفة مهندس معماري ومخطط للحيز المكاني (ف-٣)، يتصل بمستوى المسؤولية

اللازم والمهارات التقنية المطلوبة لإدارة التغيير الذي تقتضيه استراتيجية الاستخدام المرن لأماكن العمل، فضلا عن الخبرة الفنية اللازمة للإشراف على التشييد وتنسيق الانتقال من أماكن العمل المؤقتة وإليها (A/72/338 و A/72/338/Corr.1، الفقرة ٣٤). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن شاغل الوظيفة من الرتبة ف-٣ سيكون بمثابة نقطة التنسيق الداخلية للتواصل مع المستأجرين الداخليين والخارجيين، وأنه سيتحلى بالمهارات والخبرات المتعلقة بتخطيط وبرمجة الحيز وبفهم جيد لسياسات وإجراءات الأمم المتحدة. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن أفضل الممارسات تشير إلى أن واجهة التفاعل مع العملاء ينبغي أن يقودها منسق (موظف) داخلي. **وترى اللجنة أن مهام الاتصال للوظيفة المقترحة برتبة ف-٣ لمهندس معماري ومخطط الحيز المكاني يمكن أن يؤديها موظفو فريق المشروع، في حين أن الشركة الاستشارية الرائدة ستكون لديها الخبرة التقنية المتعلقة بالتخطيط للحيز المكاني والبرمجة. وترى اللجنة أيضا أنه يمكن لفريق المشروع أن يستفيد من خبرة موظفي مكتب خدمات الدعم المركزية بشأن استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل وإدارة التغيير. ولذلك، فإن اللجنة غير مقتنعة بأن هناك حاجة إلى وظيفة مؤقتة من الرتبة ف-٣، وتوصي بعدم الموافقة على تلك الوظيفة. وتوصي اللجنة بالموافقة على التغييرات المقترحة الأخرى في فريق المشروع (الفقرة ١٢ (ب) و (ج) أعلاه).**

إدارة المخاطر

١٤ - فيما يتعلق بإدارة المخاطر، يشير التقرير إلى أن مكتب خدمات الدعم المركزية يعمل حاليا على شراء خدمات شركة مستقلة لإدارة المخاطر ستقدم تقاريرها مباشرة إلى المكتب وتقدم المشورة بشأن إنشاء إطار لإدارة المخاطر في مشاريع محددة، فضلا عن التحليل النوعي والكمي للمخاطر، بما في ذلك التحديثات المنتظمة لسجل مخاطر المشروع. ويذكر التقرير أنه يتم التشديد بصفة خاصة على إدارة المخاطر المرتبطة بأسعار صرف العملات. ومن المتوقع أن يتم تكبد المصروفات الرئيسية للمشروع بدولارات الولايات المتحدة، في حين أن من المرجح أن تحدد قيمة عقد التصميم باليورو وأن يُستخدم البات التايلندي للعقود الأصغر حجماً (A/72/338 و A/72/338/Corr.1، الفقرتان ٣٩ و ٤٣).

١٥ - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية أنه، وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يجوز للبائعين المشاركين في المناقصات الدولية تقديم العطاءات بأي عملة، ولذلك فإن عملة العقود المحتملة تحدد في مرحلة لاحقة بعد إعلان نتائج تلك المناقصات. ويتوقع إصدار عقد الشركة الاستشارية الرائدة باليورو، عقب إجراء المناقصة لتحديد الشركة، تمشيا مع النظام المالي والقواعد المالية. وأُبلغت اللجنة أيضا أن الشركة ستستخدم الخبرة والدراية المحليتين في شكل خبراء استشاريين من الباطن في مجالات الهندسة الميكانيكية والكهربائية والهيكلية.

الجدول الزمني للمشروع

١٦ - يبين الشكل ٢ في التقرير الجدول الزمني المقترح للمشروع بصيغته في ١ تموز/يوليه ٢٠١٧. وبالنسبة للجدول الزمني المنقح بعد تموز/يوليه ٢٠١٧، جرى تنقيح مرحلة تقديم العطاءات لكي تبدأ بعد ثلاثة أشهر عما كان مقررا في الأصل، بينما تم تقصير مرحلة التشييد، مما أسفر عن نفس المدة الإجمالية. وعند الاستفسار عن التباين بين الشكلين ١ و ٢ في الجدول الزمني لاستقدام فريق المشروع، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الشكل ٢ غير صحيح، لأن بعض أعضاء فريق المشروع لن تكون هناك

حاجة إليهم حتى عام ٢٠١٩، وبالتالي لن تكتمل عملية الاستقدام إلا في الربع الأول من عام ٢٠١٩. وأُبلغت اللجنة أيضا بأن تصويبا قد صدر في هذا الصدد.

١٧ - وفيما يتعلق بالتنقيحات المقترحة على الجدول الزمني للمشروع، أُبلغت اللجنة الاستشارية عند الاستفسار بأن الجدول الزمني للمناقصة والتشييد قد نُقح للتماشي مع تمديد تقديم العطاءات وجداول التشييد المخفض المقترحة من مقدم العرض الفائز للشركة الاستشارية الرائدة، وأن المنهجية النهائية سوف تُستعرض فور انضمام الشركة الاستشارية الرائدة للمشروع. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن المفاوضات بشأن العقود النهائية مع كل من مقدمَي العطاءات الموصى بهما للشركة الاستشارية الرائدة والشركة المستقلة لإدارة المخاطر قد بلغت مرحلة متقدمة، حيث يتوقع توقيع عقد الشركة الاستشارية الرائدة في الربع الأخير من عام ٢٠١٧. وتشدد **اللجنة على أهمية التقيد بالجدول الزمني للمشروع من أجل ضمان إنجاز المشروع في الموعد المحدد وفي إطار خطة التكاليف المعتمدة. وترى اللجنة أن التقرير المرحلي المقبل ينبغي أن يتضمن معلومات عن المنهجية المستخدمة في تحديد الجدول الزمني للمشروع، بما في ذلك إيضاحات تفصيلية لأي تنقيحات مدخلة على الجدول الزمني.**

ثالثا - نفقات المشروع والتكاليف المتوقعة

١٨ - يشير الجدول ٢ في التقرير إلى أنه حتى ١ تموز/يوليه ٢٠١٧، فإن النفقات الفعلية والنفقات المتوقعة لعام ٢٠١٧ ستبلغ ٢٨٧ ٢٧٦ دولارا و ٠٢٠ ٧٤٩ دولارا، على التوالي. وفيما يتعلق بالفروق الرئيسية، يذكر التقرير أنه لن تكون هناك حاجة لتخصيص موارد للحصول على استشارات متعلقة باستعراض الأقران من طرف ثالث (٠٠٠ ٧٥ دولار) والتصميم الأمثل لحيز المكاتب (٠٠٠ ١٥٠ دولار)، نظرا لأن العمل المطلوب قد أدرج في نطاق خدمات الشركة الاستشارية الرائدة، في حين جرى تكبد نفقات قدرها ٠٠٠ ٤١ دولار للاستعانة بخبيرين استشاريين لإجراء تقييم تسهيلات وصول ذوي الإعاقة إلى المباني وسيلزم توفير ٥٠٠ ٨٢ دولار لتغطية تكاليف نظام ضمان جودة المشروع (A/72/338 و A/72/338/Corr.1، الفقرة ٧٢).

١٩ - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية أنه قد اكتُشف، عند استعراض مقترحات العطاءات، أن نطاق الاستشارات المتعلقة باستعراض الأقران من طرف ثالث والتصميم الأمثل لحيز المكاتب يغطيه عقد الشركة الاستشارية الرائدة، ومن ثم فإن الرصيد غير المستخدم من المبالغ المرصودة في الميزانية لهذين البندين قد استُخدم لنظام ضمان الجودة وتقييم تسهيلات وصول ذوي الإعاقة إلى المباني عوضا عن ذلك. **وتلاحظ اللجنة مع القلق أن ميزانية المبالغ شملت عن طريق الخطأ مبالغ استعراض الأقران من طرف ثالث والتصميم الأمثل لحيز المكاتب، في حين أنه كان من المفترض أن يكون معلوما أن عقد الشركة الاستشارية الرائدة يغطي تلك الخدمات. وتلاحظ اللجنة كذلك أن الرصيد غير المستخدم من هذين البندين استخدم لاحقا في نظام ضمان الجودة وتقييم تسهيلات وصول ذوي الإعاقة إلى المباني، عوضا عن قيده في شكل وفورات. وفي ضوء هذه الملاحظات، توصي اللجنة بتخفيض قدره ٥٠٠ ٨٢ دولارا من خطة التكاليف الإجمالية للمشروع. وتتوقع اللجنة بذل كل جهد ممكن لكفالة دقة تخطيط وإدارة الميزانية في المستقبل.**

٢٠ - ووفقا لما ورد في الجدول ٤ من التقرير، فإن الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠١٨ تصل إلى ٨٥٧ ١١٦ ٤ دولارا، وتتألف من ٠٠٠ ١٣٩ ٢ دولار للتكاليف التجارية، و ٣٠٤ ٧٣١ دولارات

لأتعاب الخبراء الاستشاريين، و ٨٢٠ ٢٣٨ دولارا لتصاعد التكاليف، و ١٢٢ ٣٣٣ دولارا لاحتياطي الطوارئ، و ٦١١ ٦٧٤ دولارا لإدارة المشروع. وعند الاستفسار، زودت اللجنة الاستشارية بالجدول الوارد أدناه الذي يبين توزيع فرادى عناصر التكلفة.

الاحتياجات من الموارد في عام ٢٠١٨ حسب عناصر التكلفة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الباب ١٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	
فريق إدارة المشروع	٦٧٤,٦
المجموع الفرعي، الباب ١٩	**٦٧٤,٦**
الباب ٣٣، التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية	
التكاليف التجارية: الحيز البديل المؤقت	
خارج الموقع:	
الإيجار	٣٥٠,٠
الأثاث	٤٥٠,٠
الخدمات	١٩٩,٠
داخل الموقع:	
التشييد	٨٠٠,٠
الأثاث	١٥٠,٠
النظام المعياري لمراقبة الدخول خارج الموقع	١٩٠,٠
المجموع الفرعي	**٢ ١٣٩,٠**
أتعاب الخبراء الاستشاريين	
شركة إدارة المخاطر	٥٠,١
الشركة الاستشارية الرئيسية	٦٥٦,٢
نظام ضمان جودة المشروع	٢٥,٠
المجموع الفرعي	**٧٣١,٣**
تصاعد التكاليف	٢٣٨,٨
احتياطي الطوارئ	٣٣٣,١
المجموع الفرعي، الباب ٣٣	**٣ ٤٤٢,٣**
المجموع	**٤ ١١٦,٩**

احتياطي الطوارئ

٢١ - فيما يتعلق باحتياطي الطوارئ، يذكر التقرير أن اعتماد احتياطي الطوارئ قد وضع على أساس طريقة النسبة المئوية التقليدية، مع مراعاة الخبرة السابقة المكتسبة من مشاريع مماثلة ومتغيّرات أخرى يمكن أن تؤثر على دقة تقديرات تكاليف المشروع، لا سيما في المراحل الأولى من تخطيطه، بما في ذلك حجم المشروع وتعقيده وموقعه. ويذكر التقرير أيضا أنه لأغراض التخطيط، وريثما تنضم شركة الإدارة المستقلة،

أدرِجَت مخصصات لاحتياطي الطوارئ بنسبة ١٠ في المائة من تكلفة التشييد المقدَّرة للمشروع، بما فيها أجور الخدمات الاستشارية (A/72/338 و A/72/338/Corr.1، الفقرة ٧٦). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن مستوى احتياطي الطوارئ الموصى به سيتغير من الأساس الذي تبلغ نسبته الأولية ١٠ في المائة فور إجراء نموذج مونت كارلو في وقت لاحق من عام ٢٠١٧ وأنه سيجري تحديث المستويات الموصى بها بعد ذلك على أساس سنوي على الأقل مع تطور سجل المخاطر. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن نموذج مونت كارلو هو طريقة للتحليل الإحصائي تستخدم للحصول على فهم أفضل لأثر المخاطر في المشاريع، باستخدام مجموعة من القيم الدنيا إلى القصوى فيما يتعلق بالأطر الزمنية والتكاليف التقديرية للمراحل والمكونات، من خلال عملية محاكاة حاسوبية تطبق على سيناريوهات متعددة لمشاريع مختارة عشوائيا.

٢٢ - وتؤكد اللجنة الاستشارية من جديد أنه، بغية كفالة الشفافية في عملية الإبلاغ، ينبغي تقديم تقديرات احتياطي الطوارئ بشكل منفصل عن تكاليف المشروع الأساسية. وتؤكد اللجنة الاستشارية من جديد أيضا أن تحليل المخاطر المطبَّق على مبلغٍ لاحتياطي الطوارئ محدد مسبقا بناء على نسب مئوية ثابتة لا يمثل تقديرا فعليا مبنيا على تقييم المخاطر لمستوى مخصصات طوارئ المشروع. ولذلك، توصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام تنقيحَ تقدير احتياطي الطوارئ للمشروع بجعله يستند إلى تحديد المخاطر المرتبطة بمختلف مراحل المشروع، وفصلَ المخصصات المقدرة لطوارئ المشروع عن تكلفته الأساسية عند عرض تقريره المرحلي المقبل.

٢٣ - وتؤكد اللجنة الاستشارية من جديد كذلك أن تقديرات احتياطي الطوارئ لكل مرحلة من مراحل تنفيذ المشروع ينبغي أن يشار إليها أيضا بوضوح حتى تظل تلك التقديرات وعملية استخدامها، عند الاقتضاء، متسمة بالشفافية طوال فترة المشروع. وترى اللجنة أيضا أنه ينبغي اتباع نهج منتظم في إدارة استخدام أموال الطوارئ المخصصة للمشروع والإبلاغ عنها لكي لا يُرحّل المبلغ غير المستخدم منها من مرحلة إلى مرحلة أخرى من المشروع. ولذلك، توصي اللجنة بتحديد مبالغ أموال الطوارئ غير المستخدمة وبإرجاعها إلى الدول الأعضاء عند نهاية كل مرحلة من مراحل المشروع (انظر A/71/570، الفقرات ١٦-١٨). وتتوقع اللجنة أن يتضمن التقرير المرحلي المقبل مقارنة تفصيلية لمنهجية النسبة المئوية الثابتة والمنهجية القائمة على تقييم المخاطر.

رابعا - الخلاصة

٢٤ - ترد الإجراءات التي يقترح الأمين العام أن تتخذها الجمعية العامة في الفقرة ٧٩ من التقرير. **وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بتوصياتها وملاحظاتها الواردة أعلاه، بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي:**

(أ) أن تحيط علما بالتقدم المحرز منذ صدور التقرير السابق للأمين العام؛

(ب) أن تحيط علما بخطة التكاليف المنقحة للمشروع (انظر الفقرة ١٩ أعلاه)؛

(ج) أن توافق على إنشاء وظيفة مؤقتة واحدة (لموظف وطني) اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، في الفريق المكرس لإدارة المشروع، في إطار الباب ١٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩؛

(د) تخصيص مبلغ قدره ٤ ٠٥٧ ٢٠٠ دولار للمشروع لعام ٢٠١٨، يضم مبلغاً قدره ٦١٥ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ١٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ، و ٣ ٤٤٢ ٢٠٠ دولار في إطار الباب ٣٣، التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، يُقيد على حساب صندوق الطوارئ.